الأمم المتحدة

A/C.5/64/SR.3

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

Distr.: General
4 December 2009
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثالثة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد موريز ..... (سويسرا)

ثم: السيد روزاليس دياز (نائب الرئيس) ..... (نيكاراغوا)

رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيدة ماكلورغ

المحتويات

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

09-54359 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع) (A/64/11 و A/64/68)

١ - **السيد بادجي** (السنغال): أكد أهمية الإبقاء على حد أدنى لأقل البلدان نمواً بغية أخذ وضعها الاقتصادي الهش بشكل خاص في الحسبان. وبالرغم من أن الأزمة الاقتصادية والمالية قد أثّرت على جميع البلدان، الغنية منها والفقيرة معا، فإنه لا ينبغي اتخاذها ذريعة لوضع مبدأ القدرة على الدفع موضع التساؤل أو لمحاولة تغيير المنهجية المستخدمة في إعداد جدول الأنصبة المقررة بهدف زيادة حصص البلدان الفقيرة، لا سيما في أفريقيا. ومن الأهمية الحيوية بمكان عدم وضع عبء إضافي على كاهل هذه البلدان لأنه ليس بمقدورها أن تتحمله. وبما أن السنغال ملتزمة أصلا باستثمارات رئيسية في مجالات البنية التحتية، والتعليم، والصحة، والقضاء على الفقر، ترمي إلى التعجيل بخطى التقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، فلن يكون بوسعها أن تنضم إلى أي حل وسط من المرجح أن يزيد زيادة كبيرة في الأنصبة المقررة على أقل البلدان نموا. فلا بد، بدلا من ذلك، من التوصل إلى حل عادل ومنصف يأخذ في الحسبان مصالح جميع الدول الأعضاء.

٢ - **السيد صفائي** (جمهورية إيران الإسلامية): أعرب عن تأييد وفده التام لتوصية لجنة الاشتراكات السماح للدول الأعضاء، التي طلبت استثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق، بالتصويت حتى نهاية الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة.

٣ - وأضاف قائلا بما أن لجنة الاشتراكات هي هيئة الخبراء الوحيدة المخوّلة بإسداء النصح للجمعية العامة بشأن جدول الأنصبة المقررة، فإنه ينبغي لتقريرها أن يقدم أساسا شاملا لمناقشات الجمعية. ولا بد من طمأنة الدول الأعضاء بأن كافة الجهود قد بُذلت من أجل الحصول على معلومات دقيقة بشأن اقتصاداتها الوطنية وبأن توصيات اللجنة قد استندت بالفعل إلى أحدث البيانات المتاحة عن الدخل القومي الإجمالي وأشملها وأكثرها قابلية للمقارنة.

٤ - واستطرد قائلا إن قرار وضع حد أقصى مخفّض بنسبة ٢٢ في المائة كان حلا سياسيا وسطاً يرمي إلى تحسين الوضع المالي للأمم المتحدة. ومع الأخذ في الحسبان أن قرار الجمعية العامة ٥/٥٥ جيم ينص على استعراض هذه المسألة، إلاّ أنه يعرب عن قلقه لأن الأمانة العامة لم تقدم للجنة الخامسة معلومات عن تطبيق المنهجية الحالية بدون الحد الأقصى بنسبة ٢٢ في المائة، ولأن تقرير لجنة الاشتراكات (A/64/11) لم يشر إلى إجراء مثل هذا الاستعراض.

٥ - وأردف قائلا إن وفده يشعر بالقلق أيضا لأنه، بالرغم من أن قرار الجمعية العامة ٥/٥٥ باء ينص على تطبيق تدابير معينة في حالة وجود تقلبات وتشويهات مفرطة، فقد واجهت بلدان نامية كثيرة زيادات كبيرة في أنصبتها المقررة في الوقت الذي كانت تمر فيه اقتصاداتها بصعوبات كبيرة. وبما أن ذلك من شأنه أن يقوِّض بوضوح قدراتها على الدفع، فقد كان ينبغي لتقرير لجنة الاشتراكات أن يتضمن مقترحات ملموسة لتفادي هذه الزيادات. وبدلا من ذلك، فإن اللجنة حتى لم توص بمعالجتها بواسطة آلية تطبيق تدريجي. واختتم كلمته قائلا إنه لا بد لقرارات الجمعية العامة بشأن بند جدول الأعمال قيد النظر أن تأخذ في الحسبان الصعوبات الخاصة التي تواجهها البلدان النامية.

٦ - **السيدة يونسدوتير** (أيسلندا): قالت إنه ينبغي تشاطر المسؤوليات المالية فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أساس العدالة ومبدأ القدرة على الدفع. وأعربت عن اتفاق وفدها مع لجنة الاشتراكات بأن أفضل طريقة لتجسيد هذا المبدأ تتمثل في استخدام أحدث البيانات المتاحة

عن الدخل القومي الإجمالي وأشملها. ونتيجة للتغييرات الكاسحة في الاقتصاد العالمي، التي زادت حدتها بسبب الاضطراب المالي العالمي الأخير، فإن جدول الأنصبة المقررة الحالي ما عاد يعكس صورة الحقائق الاقتصادية. واستناداً إلى المنهجية الحالية، ستكون الأنصبة المقررة على بلدها للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، على سبيل المثال، أعلى بنسبة ٢٧ في المائة عن ما تبرره حصتها في الاقتصاد العالمي، وفقا لحساب لجنة الاشتراكات. ومن الواضح أن هذه التفاوتات لا تتماشى مع مبدأ القدرة على الدفع، ولذلك تدعو الحاجة إلى القيام ببعض التسويات لضمان أن يظل جدول الأنصبة المقررة عادلا ومنصفا. ومع تسليم وفدها بأنه لا بد أيضا من مراعاة اعتبارات أخرى، بما في ذلك إغاثة أشد البلدان ضعفا، عند إعداد الجدول، فإنه ينبغي أن يتحمل الآن بعض البلدان التي شهدت نمواً اقتصاديا مزدهرا في السنوات الأخيرة نصيبا من الميزانية العادية بما يتماشى على نحو أدق مع وضعها في الاقتصاد العالمي.

٧ - **السيد ياروسفيتش** (بيلاروس): قال إن لجنة الاشتراكات قد أصدرت عدداً من التوصيات المتناقضة. وتساءل، بصفة خاصة، عن قرارها بعدم تسوية أسعار التحويل للبلدان الـ ١١ التي تقرر استعراض أوضاعها بموجب المعايير المتضمنة في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٦٧ من تقريرها (A/64/11). ومشيراً إلى أن لجنة الاشتراكات اعتمدت فيما سبق صيغة يمكن عن طريقها استخدام أسعار الصرف المعدّلة حسب الأسعار للبلدان التي تجاوز فيها معامل نمو نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي بدولارات الولايات المتحدة المعامل العالمي لنمو نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي بـ ١,٥ ضعف، قال بما أن الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأرمينيا، وأنغولا، وأوكرانيا، وبيلاروس، وجورجيا، ورومانيا، والعراق، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان تندرج جميعها في هذه الفئة، فإنه ينبغي أن تطبّق عليها أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار. وحسبما أشار من قبل وفدا أوكرانيا والاتحاد الروسي في الجلسة الثانية التي عقدتها اللجنة الخامسة، يُعد الاقتراح بعدم استخدام آلية أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار لكامل مجموعة البلدان انتهاكا للممارسة المعمول بها منذ وقت طويل. ومن شأن استبدال أسعار الصرف السوقية بأسعار الصرف السوقية المعدلة حسب الأسعار لجميع البلدان الـ ١١ أن يحدد أنصبتها المقررة في المستوى الملائم وهذا أمر ضروري لاستعادة العدالة.

٨ - **السيدة موليميلي** (بوتسوانا): أعربت عن موافقة وفدها على توصيات لجنة الاشتراكات المتصلة بالاستثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق. وأثنت أيضا على الإرادة السياسية التي أظهرتها ليبريا للوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة وذلك باعتماد خطة تسديد متعددة السنوات وتقديم دفعات تسديد سنوية بموجب تلك الخطة تجاوزت حتى الآن الأنصبة المقررة عليها.

٩ - **السيد رحمان** (بنغلاديش): مؤكدا من جديد موقف وفده منذ عهد طويل وهو أنه لا بد للدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها المالية في المواعيد المحددة، وبالكامل ودون شروط، قال إن جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ ينبغي أن يعبِّر عن مبدأ القدرة على الدفع، التي تتقرر استناداً إلى أحدث بيانات عن الدخل القومي الإجمالي محوّلة على أساس أسعار الصرف في السوق، باستثناء ما إذا كان من شأن ذلك أن يسفر عن تقلبات وتشويهات مُفرطة في الدخل. ولا يعد تعادل القوة الشرائية عنصرا موثوقا وهو غير ملائم للجدول، ضمن أسباب أخرى لأن سلة السلع المستخدمة لتقدير تعادل القوة الشرائية ليست متجانسة فيما بين البلدان. ولا بد أن يستند الجدول المستكمل إلى المنهجية الحالية، وإبقاء المعدل الأدنى البالغ ٠,٠٠١ في المائة والمعدل الأقصى لأقل البلدان نموا وهو ٠,٠١ في المائة. أما فترة الأساس، وتسوية أعباء

الديون وتسوية الدخل الفردي المنخفض، التي قررت لجنة الاشتراكات زيادة بحثها في دورات مقبلة، فهي أيضا مسائل ذات أهمية حاسمة من أجل التعبير على النحو الصحيح عن قدرة الدول الأعضاء الحقيقية على الدفع.

١٠ - وأعرب عن تأييد وفده القوي للاستنتاجات التي خلصت إليها لجنة الاشتراكات فيما يتصل بطلبات استثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق، تلقّتها اللجنة من ست دول أعضاء، وتوصيتها السماح لهذه البلدان بالتصويت حتى نهاية الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة.

١١ - وأضاف قائلا إن من الأهمية الحيوية الحصول على بيانات إحصائية موثوقة، ويمكن التحقق منها وتكون قابلة للمقارنة من مصادر حكومية أصيلة. ومع ذلك، وفي ما يتعلق بحالة الدول الأعضاء التي لم ترد منها إجابات على استبيان الحسابات القومية، فقد جُمعت المعلومات في بعض الأحيان من مواقع مصارفها المركزية أو وزاراتها للشؤون المالية على شبكة ويب. وبما أن البيانات على مواقع شبكة ويب لا تستكمل بصورة دائمة، فقد تسفر هذه الممارسة عن تحديد الأنصبة المقررة من الاشتراكات بطريقة خاطئة. ولذلك ينبغي للجنة الاشتراكات أن تنظر في مسألة إشراك البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في جمع المعلومات الإحصائية.

١٢ - **السيد سيلا** (كمبوديا): قال إنه ينبغي أن يستند جدول الأنصبة المقررة الجديد إلى المنهجية التي استخدمت لوضع جدول الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩، لأن المنهجية الحالية تعكس المبدأ الأساسي وهو مبدأ القدرة على الدفع ولقد تم التفاوض عليها في العملية التشاورية التي شاركت فيها جميع الدول الأعضاء. ومن المهم عدم زيادة تعقيد المسائل بإدخال عناصر جديدة قابلة للنزاع وتثير القلق لدى معظم الوفود، بما فيها وفده هو. وقال إنه يفهم بوضوح أن الغالبية الساحقة من الدول الأعضاء تشاطر وفده هذا الرأي.

١٣ - **السيد الضبيري** (الكويت): قال إنه ينبغي أن يظل مبدأ القدرة على الدفع المعيار الأساسي في قسمة نفقات الأمم المتحدة. ولا ينبغي لأي جدول يعد في المستقبل أن يتضمن زيادة في معدلات الأنصبة المقررة على البلدان النامية. إلاّ أن الأزمتين الاقتصادية والمالية الحاليتين من شأنهما أن تسفرا عن زيادة كبيرة في معدلات الأنصبة المقررة على البلدان النامية، بما فيها الكويت، وذلك بالرغم من أن هذه البلدان لم تكن مسؤولة بأي حال من الأحوال عن التسبب في هذه الأزمات.

١٤ - ثم أعرب عن تأييد وفده لخيار التسديد المتعدد السنوات لأن من شأنه هذه الوسيلة أن تهيئ للدول الأعضاء فرصة للوفاء بالتزاماتها تجاه المنظمة. كما يؤيد وفده توصية لجنة الاشتراكات بشأن الاستثناءات المطلوبة بموجب المادة ١٩ من الميثاق.

١٥ - وأضاف قائلا إنه ينبغي أن تواصل لجنة الاشتراكات تحديد معدلات الأنصبة المقررة باستخدام منهجيات معاصرة. ولا ينبغي تقرير زيادات تعسفية في معدلات أنصبة البلدان النامية لأن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تشويه الجدول مما يؤثر سلبا على القدرة على الدفع.

١٦ - **السيد سيوم** (إريتريا): قال إن من الأهمية عدم السماح بتسييس عمل اللجنة الخامسة، لأن من شأن ذلك أن يعوق قدرة أعضائها على تحقيق غرضهم المشترك. وحث جميع الوفود على المحافظة على الوجه الإنساني في مداولاتهم والتركيز على ما يمكن أن يحققوه معا للتأثير بصورة إيجابية في حياة الناس الذين يقومون بخدمتهم.

١٧ - ومضى قائلا إن وفده يرى أن تطبيق المنهجية الحالية في إعداد جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ هو

من مصلحة جميع الدول الأعضاء، وذلك بالرغم من النتائج غير المرغوب فيها التي تترتب عليها بالنسبة لبعض البلدان النامية، لأنها تستند إلى المبدأ الجوهري الذي هو مبدأ القدرة على الدفع ولأنها خدمت المنظمة على نحو سليم. وقال إنه يتطلع إلى أن تعتمد اللجنة بالإجماع مشروع قرار يسمح للدول الست التي طالبت بالاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق بالتصويت حتى نهاية الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة.

١٨ - ترأس الجلسة السيد روزاليس دياز (نيكاراغوا)، نائب الرئيس.

١٩ - **السيد كوماتو كيبغو** (تشاد): قال بالرغم من تأخر بلده، بسبب قيود إدارية، عن تسديد الأنصبة المقررة عليه في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، عندما اختتمت لجنة الاشتراكات دورتها التاسعة والستين، إلاّ أنه قد استكمل الآن تسديد جميع التزاماته المالية تجاه الأمم المتحدة ولا يخضع الآن لتطبيق المادة ١٩ من الميثاق. وفي الواقع، فقد سدد بلده مبلغا يزيد عن ما كان عليه من متأخرات تحسبا للوفاء بالتزاماته للميزانية العادية في المستقبل.

٢٠ - **السيد غريفر** (رئيس لجنة الاشتراكات): أشار إلى أن عمل اللجنة كان قد زاد صعوبة في دورتها التاسعة والستين بسبب عدم وجود أية تعليمات دقيقة تماما من الجمعية العامة؛ ولذلك تعيّن عليها أن تتخذ قراراً عمليا بشأن طريقة المضي قُدما في استعراضها. وقال إن جميع التعليقات والآراء التي عبّرت عنها الوفود لها قيمتها وسوف تحال على النحو الواجب إلى اللجنة. وقال في ختام كلمته إن تشاد تستحق التهنئة على استكمالها تسديد جميع المتأخرات عليها بعد اختتام دورة اللجنة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/64/220)

٢١ - **السيد يامازاكي** (المراقب المالي): قال في معرض تقديمه تقرير الأمين العام عن تنفيذ قراري الجمعية العامة ٥٥/٢٣٥ و ٥٥/٢٣٦ (A/64/220) إن الجمعية العامة قد قررت بمقتضى قرارها ٦١/٢٤٣ استعراض مستويات المساهمة في عمليات حفظ السلام في دورتها الرابعة والستين، وقررت أيضا أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا عن استكمال تشكيل مستويات المساهمة في عمليات حفظ السلام للفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٢.

٢٢ - وأضاف قائلا إن الجمعية العامة قد أنشأت، بموجب قرارها ٥٥/٢٣٥ نظاما جديدا لتسوية مستويات جدول الميزانية العادية لتحديد الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء لعمليات حفظ السلام. ويستند هذا النظام إلى عدد من المعايير، بما في ذلك مقارنة متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي لكل دولة عضو في أثناء فترة الأساس ومدتها ست سنوات المستخدمة لإعداد جدول الأنصبة المقررة مع المستوى المناظر لجميع الدول الأعضاء. واستخدمت هذه المعايير لإدراج الدول الأعضاء كل في فئة من ١٠ فئات، تمتد من ألف إلى ياء.

٢٣ - ومضى قائلا لقد اضطلعت الأمانة العامة، مستندة إلى القرار ٥٥/٢٣٥ والممارسة التي اعتمدتها الجمعية العامة لتشكيل المستويات للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٣، باستكمال تشكيل المستويات للفترتين ٢٠٠٤-٢٠٠٦ و ٢٠٠٧-٢٠٠٩ باستخدام بيانات متوسط الدخل القومي الإجمالي لفترة الأساس ومدتها ست سنوات التي تستخدمها لجنة الاشتراكات للنظر في جداول الأنصبة المقررة لتلك الفترات ذاتها.

٢٤ - وأردف قائلا إنه فيما يتعلق باستكمال تشكيل مستويات الأنصبة لعمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، استرشدت الأمانة العامة بأحكام القرارين ٥٥/٢٣٥ و ٥٥/٢٣٦، وبفهم الولايات المتضمنة فيهما حسبما ورد وصف لها في تقارير سابقة، وبالممارسة التي اعتمدتها الجمعية العامة لتثبيت تشكيل المستويات لفترات سابقة. وطبقا لذلك، استخدمت بيانات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧ في استكمال تشكيل المستويات للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢. واستكمل تشكيل المستويات عملا بالقرار ٥٥/٢٣٥ استناداً إلى متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي لكل دولة عضو للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧ مقارنة بمتوسط العضوية وهو ٦ ٧٠٧,٩٢ دولار. وأخذ في الحسبان أيضا عند استكمال تشكيل المستويات طلب هنغاريا فيما يتعلق بمستواها الذي قررته تطوعا.

٢٥ - واستطرد قائلا إنه رهنا بالتسويات التي تدخلها الجمعية العامة، يمكن استخدام مستويات التشكيل المستكملة مع جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ لتحديد مستوى الأنصبة المقررة لكل دولة عضو لعمليات حفظ السلام. وحتى يتم اعتماد جدول جديد للميزانية العادية، فلن يكون بالمستطاع تحديد المعدلات المناظرة للأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام. بيد أنه بغية تسهيل استعراض الجمعية العامة لهيكل الأنصبة لعمليات حفظ السلام، قدّم التقرير (A/64/220) مستويات أنصبة مقررة لحفظ السلام مناظرة لجدول الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ أدخلت من أجل العلم بها في تقرير لجنة الاشتراكات (A/64/11).

٢٦ - **السيد الحاج** (السودان): قال، متحدثا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، إن عمليات حفظ السلام واحدة من أهم وظائف الأمم المتحدة وينبغي توفير كل الموارد المطلوبة لعمليات حفظ السلام لكي يتسنى لها أن تنفِّذ ولاياتها.

٢٧ - وأضاف قائلا إن المجموعة أكدت ضرورة استخدام المبادئ والمبادئ التوجيهية الحالية من أجل قسمة تكاليف عمليات حفظ السلام كأساس لأي مناقشة لجدول أنصبة حفظ السلام. وينبغي أن يبيِّن ذلك الجدول بوضوح المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن عن صون السلم والأمن. وإن قدرة البلدان الأقل نموا من الناحية الاقتصادية على المساهمة في عمليات حفظ السلام هي قدرة محدودة، ولذلك ينبغي لأي مناقشة لنظام الخصومات المطبّقة في حساب جدول حفظ السلام أن تأخذ في الاعتبار حالة البلدان النامية، التي لا ينبغي أن تتأثر أوضاعها الحالية سلباً.

٢٨ - ومضى قائلا إنه ينبغي أن تؤكد الدول الأعضاء من جديد المبادئ التي يقوم عليها تمويل عمليات حفظ السلام وأن تولي اعتبارا خاصا لأقل البلدان نموا، التي، نظراً لأوضاعها، ينصبُّ تركيز عمليات حفظ السلام على بلدان كثيرة منها.

٢٩ - وتابع كلمته قائلا إن المجموعة تشعر بقلق بالغ لأن التطبيق التلقائي لنظام الخصومات الحالي قد أسفر عن حالة تم بموجبها إدراج بعض البلدان النامية في المستوى باء الذي هو في الواقع مستوى العالم المتقدم النمو، وأجبرت على التخلي عن الخصومات التي لها. وبما أنه لا ينبغي تصنيف أي بلد نامٍ في مستوى أعلى من المستوى جيم، فمن الضروري تصحيح أوجه التضارب في نظام الخصومات الحالي بغية ضمان توزيع مستويات الخصم على نحو منصف وعادل. وينبغي اعتماد نظام خصم مصوّب دون إبطاء حتى يتسنى استخدامه في إعداد جداول حفظ السلام في المستقبل.

٣٠ - ثم أكد من جديد موقف المجموعة بأن تسديد الدول الأعضاء لأنصبتها المقررة في ميزانيات عمليات حفظ السلام بالكامل وفي المواعيد المحددة مسؤولية جماعية. وقال إن

المجموعة مستعدة للوفاء بالتزاماتها بموجب نظام خصومات مُنصف وعادل، نظام يراعي على النحو الوافي المبادئ الناظمة لقسمة نفقات عمليات حفظ السلام.

٣١ - وأردف قائلا إنه ينبغي إجراء أية مفاوضات بشأن جدول حفظ السلام بطريقة شاملة لجميع الدول الأعضاء وبشفافية بغية دعم شرعية اللجنة واختصاصها بصفتها اللجنة الرئيسية الوحيدة التابعة للجمعية العامة المناطة بها المسؤوليات عن المسائل الإدارية والمالية وشؤون الميزانية. وقال في ختام كلمته إن المجموعة تعترض بشدة على اتخاذ القرارات في مجموعات صغيرة وفرض شروط للتفاوض.

٣٢ - **السيد أورنيوس** (السويد)، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا وبلدان عمليتي الاستقرار والانتساب ألبانيا والجبل الأسود وصربيا؛ ثم إضافة إليها أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا، قال إنه ينبغي أن يضمّن جدولا الميزانية العادية وحفظ السلام توزيع المسؤوليات المالية على الدول الأعضاء بشكل عادل ومتوازن. بيد أن المنهجية المستخدمة لإعداد جدول الميزانية العادية قد تسببت في إيجاد وضع أدى إلى أن أصبح الاتحاد الأوروبي يساهم بمعدل يزيد زيادة كبيرة عن حصته في الثروة العالمية.

٣٣ - وأضاف قائلا إن المحافظة على السلام والأمن الدوليين - التي تعد نشاطا رئيسيا من أنشطة الأمم المتحدة - هي مسؤولية جماعية. ولا يزال الاتحاد الأوروبي، المساهم الرئيسي في ميزانيات حفظ السلام، ملتزما بتوفير دعم ملائم يتسم بالكفاءة لعمليات حفظ السلام. لقد كان القصد من عملية الإصلاح التي أجريت على جدول حفظ السلام في عام ٢٠٠٠ وضع أساس منصف ومن ثم مستدام لتلك المهمة الضرورية.

٣٤ - ومضى قائلا إنه بالرغم من أن جدول حفظ السلام ينبغي أن يعكس المبدأ الأساسي وهو مبدأ القدرة على الدفع والمسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين، إلاّ أنه ينبغي أن ينظّم على نحو يحفز جميع الدول الأعضاء على تحمُّل المسوؤلية عن الإدارة الفعالة والميزنة المسؤولة، وينبغي استدامة مستوى المبالغ الإضافية والمساهمات لهؤلاء الأعضاء. وتعد التخفيضات الممنوحة للبلدان النامية تدبيراً للتضامن القصد منها أن تكمِّل الآليات الموجودة أصلا في جدول الميزانية العادية.

٣٥ - واستطرد قائلا إن الاتحاد الأوروبي يؤكد من جديد دعمه للمبادئ التي تقوم عليها المنهجية الحالية لقسمة تكاليف حفظ السلام. بيد أن من شأن إعداد تحليل جديد لهذه المنهجية أن يساعد في ضمان أن يعكس الجدول على نحو أفضل مبدأ القدرة على الدفع.

٣٦ - **السيدة باتاكا** (أنغولا)، متحدثة باسم مجموعة الدول الأفريقية، قالت بأنها على ثقة بأنه، على عكس ما حدث في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، لن تكون هناك محاولة في الدورة الحالية لإجراء استقطاعات تعسفية في ميزانيات عمليات حفظ السلام.

٣٧ - وأضافت قائلة إن نظام الخصومات الحالي في جدول حفظ السلام يراعي قدرات فرادى الدول الأعضاء على المساهمة في ميزانيات عمليات حفظ السلام. بيد أن تطبيق ذلك النظام تلقائيا قد أسفر عن وضع تم بموجبه إدراج بلدان نامية في المستوى باء فأجبرت تلك الدول على التخلي عن خصوماتها، ولذلك ينبغي تعديل النظام بغية ضمان توزيع مستويات الخصومات على نحو منصف وعادل.

٣٨ - ومضت قائلة إن تسديد الدول الأعضاء للأنصبة المقررة عليها من الاشتراكات في ميزانيات عمليات حفظ

السلام تسديدا كاملا وفي المواعيد المحددة هي مسؤولية جماعية. وفي هذا الصدد، تعرب المجموعة عن استعدادها للإبقاء على المنهجية الحالية شريطة عدم تصنيف أي بلد نامٍ في مستوى أعلى من المستوى جيم. وأحاطت علما أيضاً مع التقدير بأن الاستثناءات التي طُلبت بموجب المادة ١٩ من الميثاق قد مُنحت.

٣٩ - **السيد بارت** (سانت كيتس ونيفيس)، متحدثا باسم الجماعة الكاريبية، قال إن الإبقاء على المنهجية الحالية لجدول حفظ السلام، التي تعطي وزنا مبالغاً فيه للدخل القومي الإجمالي في تحديد قدرة بلد ما على الدفع، من شأنه أن يؤدي إلى زيادات كبيرة في معدلات أنصبة غالبية البلدان النامية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، وذلك بالرغم من أن قدراتها على الدفع قد تضررت بسبب الأزمة العالمية.

٤٠ - وأضاف قائلا إن الوزن المبالَغ فيه الذي خصِّص للدخل القومي الإجمالي لا يعكس الحقائق الاقتصادية وأدى إلى وضع نُقلت بموجبه جزر البهاما، وهي دولة صغيرة جزرية نامية إلى المستوى باء نتيجة للنقل التلقائي بين الفئات. وليس هذا هو فهم الجماعة الكاريبية لطريقة عمل النظام الذي نص عليه قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٥. وينبغي إعادة جزر البهاما إلى المستوى جيم، ولا ينبغي تصنيف أي بلد نامٍ في مستوى أعلى من المستوى جيم ما لم يتخذ ذلك البلد قراراً سياديا يتحمل فيه طوعا مسؤوليات بلد متقدم النمو.

٤١ - **السيد باعمر** (عمان)، متحدثا باسم الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي، قال إنه وفقا لمبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، ينبغي أن تؤخذ مسؤوليات الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين في الحسبان فيما يتصل بمساهماتها في تمويل عمليات حفظ السلام.

٤٢ - وأضاف قائلا لقد أسفر التطبيق التلقائي لنظام الخصومات الحالي عن إيجاد وضع أدى إلى نقل بلد نامٍ، وهو دولة عضو في مجلس التعاون الخليجي، إلى المستوى باء. وأية مراجعة لجدول حفظ السلام الحالي يجب أن ترهن بإعادة تصنيف الدولة المتأثرة في المستوى جيم. وينبغي إجراء جميع المفاوضات بشأن الجدول بطريقة صريحة وشفافة.

٤٣ - **السيد راشكو** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن إطار الخصومات والمعدلات الأعلى الذي طبِّق على جدول الأنصبة المقررة للميزانية العادية بغية قسمة تكاليف عمليات حفظ السلام كان اتفاقاً صِيغ بعناية وينشد استيعاب مصالح متضاربة في بعض الأحيان.

٤٤ - وأضاف قائلا إن اللجنة ستنظر في جدولي الميزانية العادية وحفظ السلام في الوقت ذاته خلال الدورة الحالية وهذه مسألة تقتضي أن تنظر فيها جميع الدول الأعضاء وتتداول بشأنها بعناية.

٤٥ - **السيد سوغيورا** (اليابان): قال إن اليابان بصفتها ثاني أكبر مساهم في ميزانية المنظمة، تعلِّق أهمية كبيرة على جدولي الميزانية العادية وحفظ السلام. ويواصل بلده دفع المستحقات المترتبة عليه بالرغم من وضعه الاقتصادي الصعب. وبما أن جدول حفظ السلام يستند إلى جدول الميزانية العادية، فإن مناقشة أحد الجدولين ترتبط ارتباطاً وثيقا بمناقشة الجدول الآخر.

٤٦ - ومضى قائلا إنه إضافة إلى المبدأ الأساسي، وهو مبدأ القدرة على الدفع، ينبغي أيضا أخذ مبدأ المسؤولية عن الدفع في الحسبان عند مناقشة جدول حفظ السلام. وقال إن وفده سيشارك بنشاط في المفاوضات بشأن جدول حفظ السلام على أساس المبدأين المذكورين آنفا.

٤٧ - **السيدة بيثيل** (جزر البهاما): قالت إنها أحاطت علما بتقرير الأمين العام عند تنفيذ قراري الجمعية العامة

٢٣٥/٥٥ و ٢٣٦/٥٥ (A/64/220)، ووفقا لهذا التقرير سوف تدرج جزر البهاما، للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، في المستوى باء في جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٤٨ - وفي هذا الصدد، ذكّرت بأن جزر البهاما هي دولة صغيرة جزرية نامية يصل عدد سكانها ما يفوق بقليل ٣٠٠ ٠٠٠ نسمة. ولذلك لديها موارد بشرية واقتصادية محدودة وهي عُرضة لكوارث بيئية وصدمات اقتصادية خارجية. وإضافة إلى ذلك، تواجه بصفتها أرخبيلا صعوبات معينة من حيث تقديم الخدمات الاجتماعية والخدمات الأخرى لسكانها المنتشرين في جزرها الـ ٢٢ المأهولة بالسكان.

٤٩ - وفي ظل هذه الخلفية، أشارت إلى أن جزر البهاما كانت قد حاجَّت في مناسبات عديدة في محافل دولية شتى بأنه لا ينبغي إعطاء وزن مُبالغ فيه للدخل القومي الإجمالي عند تحديد قدرة الدول على الدفع، لأنه غالبا ما يؤدي إلى إحداث تشويهات. ويتضح ذلك بصفة خاصة في حساب جدولة الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام، الذي بموجبه أدرجت جزر البهاما الآن في نفس الفئة التي يدرج فيها معظم الاقتصادات المتقدمة النمو في العالم.

٥٠ - ومضت قائلة إن الجدول الحالي لا يضع عبئا زائداً فحسب على كاهل جزر البهاما، ولكنه يعاقبها أيضا على الجهود التي تبذلها لتحقيق نمو اقتصادي. ولا يعكس معيار الدخل القومي الإجمالي، على النحو الصحيح، ضَعف اقتصادها أو التكاليف غير العادية المترتبة على مضاعفة بُناها التحتية بسبب وضعها بصفتها أرخبيلا. ومن دواعي السخرية أيضا أن يطلب من بلدها أن يتحمل نصيبا أكبر من العبء المالي لعمليات حفظ السلام في الوقت الذي يواجه اقتصاده تحديات خطيرة نتيجة للأزمات الاقتصادية والمالية الراهنة.

٥١ - وأردفت قائلة إن جزر البهاما لم تتخلَّ أبدا عن مسؤولياتها وهي ملتزمة بتسديد أنصبتها المقررة بالكامل، وفي المواعيد المحددة ودون شروط. بيد أن تصنيف جزر البهاما في المستوى باء من شأنه أن يسفر عن فرض أنصبة غير عادلة تشكِّل عبئا على بلدها. وقالت إنه لا غنى للدول الصغيرة عن الأمم المتحدة ومن مصلحة هذه الدول أن تضمن فعالية وكفاءة جميع أنشطة الأمم المتحدة، بما فيها عمليات حفظ السلام، وأن تضمن تمويلها على النحو الصحيح. فالتمويل عبء مشترك، وينبغي أن يستند قسمته ليس فحسب إلى المبادئ التي تقوم عليها منهجية جدول حفظ السلام، بل أيضا إلى مبدأي العدل والإنصاف.

٥٢ - واستطردت قائلة إن تصنيف جزر البهاما في المستوى باء في جدول الأنصبة المقررة غير ملائم نظراً لوضعها الاقتصادي. وما لم يطلب بلد ما إدراجه في مستوى محدد، فإن المستوى الملائم للبلدان النامية هو المستوى جيم.

٥٣ - **السيد لوي هوي تشين** (سنغافورة): قال إنه ليس بمستطاع سنغافورة، البلد الصغير ذي الموارد القليلة، أن يقدم مساهمات عسكرية أو مالية كبيرة لعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها المنظمة. وبالرغم من ذلك، فقد سدد أنصبته المقررة بالكامل، وفي المواعيد المحددة ودون شروط. وحاجَّ بصورة مستمرة مطالباً وضع جدول عادل لعمليات حفظ السلام يضع أنشطة حفظ السلام على أسس مالية سليمة ويمكن التنبؤ بها.

٥٤ - وأضاف قائلا إن المسؤوليات الخاصة التي تقع على الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن عن الأمن الجماعي يجب أن تكون هي أساس أية مناقشة لجدول حفظ السلام. فهؤلاء الأعضاء، بحكم وضعهم الدائم وحقهم في النقض (الفيتو)،

لديهم قدر أكبر من السلطة والتأثير من الدول الأعضاء الأخرى وهم ملزمون بقبول المسؤوليات المقترنة بتلك السلطة وبذلك التأثير. ولذلك، طالما وُجد أعضاء دائمون في مجلس الأمن، فلا بد أن يوجد دائما المستوى ألف في نظام الخصومات في جدول حفظ السلام.

٥٥ - ومضى قائلا إن الجدول الحالي لحفظ السلام، بمستوياته العشرة للمساهمة قد تشكّل في مفاوضات مضنية أجريت في الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة. وفي ذلك الوقت، أشار بلده إلى أنه سوف يؤيد جدولا لحفظ السلام لا يضرُّ هيكله بأي بلد أو أية مجموعة من البلدان. وفي الوقت الذي ينوي فيه بلده النظر في الاستعراض الحالي بعقلية منفتحة، إلاّ أن حكومته تعارض بشدة إجراء أي تغيير في النظام الحالي يؤدي إلى إدراج البلدان رغما عن إرادتها في مستوى أعلى أو يجبرها على قبول المزيد من التخفيضات في خصوماتها.

٥٦ - واستطرد قائلا إن جدول حفظ السلام يجب أن يعكس الحقائق السياسية والاقتصادية وألاّ يقيّد بصياغات مصطنعة. وعلى سبيل المثال، فإن نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي، العالي بصورة مضلِّلة، في بلدان نامية ذات كثافة سكانية قليلة، لا يعكس بدقة مكانها في المجتمع الدولي. ولذلك، ليس من الإنصاف ولا العدل أن توضع بلدان نامية في المستوى باء فقط على أساس نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي.

٥٧ - وأردف قائلا إن الطلبات التي قدمتها بلدان نامية فيما يتصل بجدول عمليات حفظ السلام متواضعة وينبغي أن تنظر فيها اللجنة على النحو الواجب. وفي حين أن نظام الخصومات الحالي قد يُستخدم كدليل يشير إلى قدرة الدول الأعضاء على المساهمة في تمويل عمليات حفظ السلام، إلاّ أنه طريقة معيبة لأنه لا يأخذ في الاعتبار وضع البلدان النامية الفريد.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠.